

لَمَحَاتُ عِلْمِيَّة

وَقُطُوفُ

تَفْسِيرِيَّة

د. محمد دودح

الباحث العلمي بالهيئة العالمية للإعجاز العلمي في
القرآن والسنة برابطة العالم الإسلامي بمكة المكرمة

لَمَحَاتُ عِلْمِيَّةٍ وَقُطُوفُ تَفْسِيرِيَّةٍ

د. محمد دودح

الباحث العلمي بالهيئة العالمية للإعجاز العلمي في
القرآن والسنة برابطة العالم الإسلامي بمكة المكرمة



الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله

المُقَدِّمَة

لا خلاف في المنهج بين مفسري اليوم للآيات الكونية ومفسري الأمس؛ سوى تجلّي بعض خفايا الخليقة بعد اكتشاف المنظار والمجهر وتطور وسائل الرصد، لتسطع البينة على أن هذا القرآن هو الحق، ولو كان مُفسِّري الأمس مُعاصرين لَسَارَعُوا إلى تفسير الآيات الكونية بالحقائق العلمية، فقد فاضت كتبهم ومن سار على دربهم بوجوه من الإعجاز في القرآن الكريم.

قَالَ الْفَخْر الرَّازِي: "كَانَ عَمْرُ بْنُ الْحَسَامِ يَقْرَأُ كِتَابَ الْمَجْسطِي عَلَى عَمْرِ الْأَبْهَرِيِّ فَقَالَ لَهُمَا بَعْضُ الْفُقَهَاءِ يَوْمًا: مَا الَّذِي تَقْرَأُونَهُ؟ فَقَالَ الْأَبْهَرِيُّ أفسر قَوْلَهُ تَعَالَى {أَفَلَمْ يَنْظُرُوا إِلَى السَّمَاءِ فَوْقَهُمْ كَيْفَ بَنَيْنَاهَا} فَأَنَا أفسر كَيْفِيَّةَ بِنَائِهَا، وَلَقَدْ صَدَقَ الْأَبْهَرِيُّ فِيمَا قَالَ؛ فَإِنَّ كُلَّ مَنْ كَانَ أَكْثَرَ تَوْعَلًا فِي بَحَارِ الْمَخْلُوقَاتِ كَانَ أَكْثَرَ عِلْمًا بِجَلَالِ اللَّهِ تَعَالَى وَعَظَمَتِهِ"^١، والمجسطي هذا كتاب قديم في الفلك والرياضيات ألفه بطليموس حوالي عام ١٤٨م في الاسكندرية، وترجمه إلى العربية حنين بن إسحاق العبادي في عهد المأمون حوالي عام ٨٢٧م^٢، فما بالك بالمجلدات اليوم المزدانة بمفاخر الكشوف ومآثر العلوم!

وتأتي الملامح العلمية بغفوية وتلطف لا يلفت عن غرض الإيمان، ولا مجال لاستنباط وجه علمي بمعزل عن تفهم بديع أساليب البيان، والخشية من تغير الحقائق العلمية مع الزمن حرص محمود؛ لكن الحقائق ثوابت لا تتغير مع الزمن كظلمة البحر العميق، والقول بأن الاجتهاد قد يصيب وقد يخيب صحيح؛ ولكن حرص المتضلعين بعلم اللغة والشريعة والطبيعة كفيل بالتصويب.

والتفسير بالعلوم يُوضِّح ما انتظرته الأيام ليتجلى ويسطع ويتحقق وعد جازم: ﴿إِنَّ هُوَ إِلَّا نِكْرٌ لِّلْعَالَمِينَ. وَلَتَعْلَمَنَّ نَبَأَهُ بَعْدَ حِينٍ﴾ ص: ٨٧ و٨٨، ﴿سَنُرِيهِمْ آيَاتِنَا فِي الْأَفَاقِ وَفِي أَنفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ أَوَلَمْ يَكْفِ بِرَبِّكَ أَنَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾ ٤١ فصلت: ٥٣، ﴿وَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ سَيُرِيكُمْ آيَاتِهِ فَتَعْرِفُونَهَا وَمَا رَبُّكَ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ ٢٧ النمل: ٩٣، ﴿وَكَذَّبَ بِهِ قَوْمُكَ وَهُوَ الْحَقُّ قُلْ لَسْتُ عَلَيْكُمْ بِوَكِيلٍ. لِكُلِّ نَبِيٍّ مِّنْ قَبْلِهِ مَن قَبِلَهُمْ قَدْ كَذَّبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الظَّالِمِينَ﴾ ١٠ يونس: ٣٩، ﴿إِنَّ هُوَ إِلَّا نِكْرٌ لِّلْعَالَمِينَ. وَلَتَعْلَمَنَّ نَبَأَهُ بَعْدَ حِينٍ﴾ ص: ٣٨ و٨٧ و٨٨.

د. محمد دودح



^١ فخر الدين الرازي؛ مفاتيح الغيب، دار إحياء التراث العربي بيروت، الطبعة الثالثة؛ ١٤٢٠هـ (١٥٤١٤).

^٢ موسوعة ويكيبيديا والشبكة الدولية.



﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ
بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ ٢ البقرة: ٢٣٤.

الفقرة Paragraph

﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لَا تُكَلِّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بَوْلِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَلَدِهِ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرْضِعُوا أَوْلَادَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا آتَيْتُم بِالْمَعْرُوفِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ. وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ ٢ البقرة: ٢٣٣ و٢٣٤.

كلمات إرشادية keywords

﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا﴾، ﴿يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ﴾، ﴿أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾.

ترجمة (تفسيرية) Translation

And those of you who die and leave wives behind them, they (the wives) shall wait (as regards their marriage again) for four months and ten days.



لَمَحَاتُ بَيَانِيَّةٍ وَعِلْمِيَّةٍ

Eloquent & Scientific Hints



وفق المصطلحات الوصفية في القرآن الكريم وعلم الأجنة **Embryology** يمر الإنسان بجملة أطوار تكوينية: (أولاً): النطفة الأمشاج **Zygot**: الأمشاج أي المختلطة العناصر الوراثية من الجنسين، وتتكون عند الإخصاب **Fertilization** بتلقيح حوين منوي يحتوي على نصف عدد الفتائل الوراثية **Chromosomes** في خلية إنسان بالغ للبيضة التي تحتوي على النصف الآخر؛ في الثلث الخارجي لقناة الرحم، فتتكون أول خلية بشرية تحتوى على كامل الفتائل الوراثية (٢٣ زوجاً)، ورغم تضاعف عدد الخلايا خلال الانتقال وحتى الغرس بالرحم في نهاية الأسبوع الأول؛ يظل الجنين الحديث الخلق بهيئة نطفة (قطرة ماء) كروية الشكل مجهرية لا ترى بالعين المجردة، (ثانياً): الجنين الشبيه بالعلقة **leech-like Embryo**: يستمر هذا الطور حتى نهاية الأسبوع الثالث؛ وهو يماثل العلقة في الشكل الطولي كالودودة والعيش في سائل والتعلق والتغذي على دماء كائن آخر وانعدام عمل الجهاز الدوري، (ثالثاً) الجنين الشبيه بالمضغة **Chew-like Embryo**: هذه مرحلة تكوين أوليات الأعضاء، وتبدأ منذ بداية الأسبوع الرابع وتنتهي بنهاية السادس، ويكون الجنين أشبه ما يكون من حيث الشكل بكتلة طعام ممضوغة لاكتها الأسنان؛ حيث ينحني نمو أسرع ناحية الظهر، وتظهر عليه انبعاجات كأنها علامات الأسنان نتيجة تكوين أوليات الفقرات، (رابعاً): العظام والعضلات: تكوين أوليات الهيكل معلم بارز في تاريخ الكائن البشري حيث تبدأ الهيئة البشرية في الاتضاح مع تكون العظام في الأسبوع السابع وتتضح أكثر مع تنامي العضلات في الثامن؛ وبنهايتها تتكامل جميع أوليات الأعضاء وتنتهي المرحلة الجنينية **Embryonic Stage**، (خامساً) **Fetus**: تبدأ هذه المرحلة مع بدء الأسبوع التاسع وتستمر حتى الولادة بعد حوالي ٢٦٦ يوماً منذ تخصيب البويضة، وتسمى بمرحلة الحمل، وتتصف بالنمو وتعديل الهيئة وبدء وظائف الأعضاء في العمل، ومن الأحداث المهمة فيها اتضاح مظاهر الذكورة في الشهر الثالث نتيجة لإفراز هرمون الذكورة وإلا بقي المظهر الموحد في الجنين حتى تتضح الأنوثة في الرابع، وتتضح حركة الجنين إرادياً بنهاية فترة أربعة أشهر؛ علامة أكيدة على الحياة الواعية.



تتضح الهيئة البشرية تماما ويبدأ تمييز علامات الذكورة بعد انتهاء الأسبوع الثامن من الحمل.

وتعجب أن يصف القرآن الكريم قبل اكتشاف المجهر في القرن السابع عشر أطوار الجنين في منظومة دلالية تتكامل بلا اختلاف رغم تعدد المواضع وتتابع الأحداث الجسام، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سَلَالَةٍ مِنْ طِينٍ. ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَكِينٍ. ثُمَّ خَلَقْنَا النُّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظَامًا فَكَسَوْنَا الْعِظَامَ لَحْمًا ثُمَّ أَنْشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ﴾ ٢٣ المؤمنون: ١٢-١٤، وفي مقابل دلالة حرف (الفاء) في التعبير (فخلقنا، فكسونا) على الترتيب والتعقيب بغير مهلة؛ فإن الأداة (ثم) تقتضي المهلة فتفيد تأخر مظاهر تكون إدراكه واتضح حركته الإرادية بمدة أكبر نسبيا في مرحلة لاحقة تلت مرحلة تخليق أوليات الأعضاء التي انتهت باكتمال أوليات الهيكل العظمي والعضلات، والثابت علميا بالفعل أنه قريب الشهرين تكون كل أوليات الأعضاء قد اكتملت بينما يتأخر اتضح حركة الجنين إلى أربعة أشهر؛ حيث يمكن رصد انتظام دوري للحركة يعكس وجود فترات منتظمة من النوم واليقظة علامة على بدء المخ أداء وظائفه وتكاملها مع العضلات، قال ابن كثير: "﴿ثُمَّ أَنْشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ﴾ أَي: ثُمَّ نَفَخْنَا فِيهِ الرُّوحَ فَتَحَرَّكَ وَصَارَ {خَلْقًا آخَرَ}؛ ذَا سَمْعٍ وَبَصَرٍ وَإِدْرَاكِ وَحَرَكَةٍ وَاضْطِرَابٍ {فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ}."^٣



تأجج نيران الحطب بالنفخ وتحرك ألسنة اللهب مشهد معلوم في بيئة العرب، وقد يتحرك غطاء الإناء بلا محرك مرئي.

والأصل في دلالة لفظ (النفخ) في بادية العرب زمن التنزيل هو دفع هواء النَّفْس ليشتمل الحطب وتتأجج النيران؛ وكَانَ رُوحًا من الفم أوقدته وبثت في ذلك الحطب المهيأً للاشتعال حركة وحياء، فاستعيرت صورة النفخ لِبَثِّ الملكات العقلية والحركة الإرادية في الجنين، وكان الوعي والحركة أشبه باشتعال؛ ما يلبث أن يتضاعف توقده ويتجلى تأججه.

^٣ أبو الفداء إسماعيل بن كثير؛ تفسير بن كثير، المحقق سامي بن محمد سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية؛ ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م (١٥/٤٦٦).

ويرد التعبير عن المعنوي تمثيلاً بالمحسوس؛ قال الألويسي في: "وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي" (الحجر: ٢٩)؛ النفخ في العُرف إجراء الريح من الفم أو غيره في تجويف جسم صالح لإساقها والامتلاء بها، والمراد هنا تمثيل إفاضة ما به الحياة بالفعل (والحركة) على المادة القابلة.. وليس هناك نفخ حقيقة، وقال حجة الإسلام: عَبَّرَ بالنفخ الذي يكون سبباً لاشتعال فتيلة..؛ كما يكون سبباً لاشتعال الحطب..، وقد يُكنى بالسبب عن الفعل المُستفاد الذي يحصل منه على سبيل المجاز^٤، وفسَّرَ مضمون المثل بقوله: "نفخ الروح فيه.. إعطائه قوة العلم والعمل"^٥، وبعبارة طبية: نشأة الإدراك وبدء الحركة الإرادية، فهو إذن من بديع التشبيه وروائع التمثيل كما هي عادة القرآن الكريم في إثارة التعبير بالتصوير!

قال النيسابوري في: "ليس ثم نفخ ولا منفوخ وإنما هو تمثيل..؛ ولا خلاف في أن الإضافة في قوله: ﴿وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي﴾ (الحجر: ٢٩)؛ للتشريف والتكريم؛ مثل ﴿نَاقَةَ اللَّهِ﴾ (الأعراف: ٧٣)^٦، وقال الاستنبولي في: "فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي" (الحجر: ٢٩)؛ أي صورته بالصورة الإنسانية والخلقة البشرية..؛ كما في الجنين الذي أتى عليه أربعة أشهر، فلا بد لنفخ الروح من هذه التسوية..، وليس ثمة نفخ ولا منفوخ وإنما هو تمثيل^٧، واتفق معهم الجمع الغفير على أن تعبير نفخ الروح تمثيل لبث الحياة الإنسانية والحركة والإرادة عند تمام أربعة أشهر.

وفي قوله تعالى: ﴿وَبَدَأَ خَلْقَ الْإِنْسَانِ مِنْ طِينٍ. ثُمَّ جَعَلَ نَسْلَهُ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ مَاءٍ مَهِينٍ. ثُمَّ سَوَّاهُ وَنَفَخَ فِيهِ مِنْ رُوحِهِ وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَالْأَفْئِدَةَ قَلِيلًا مَّا تَشْكُرُونَ﴾ (السجدة: ٧-٩)؛ يمكن حمل بدء الوظائف الإدراكية والإرادية على سبيل البيان والتفسير لنفخ الروح كتعبير عن الحركة والوعي، وأبرز معالم الوعي: نشأة وظائف السمع والبصر والجهاز العاطفي Limbic System، وأبرز معالم الإرادة: اتضاح الحركة الإرادية دليلاً على بث الحياة الواعية، والاتلفات من ضمير الغيبة: (نَسْلَهُ، وَسَوَّاهُ، وَنَفَخَ فِيهِ) إلى ضمير الخطاب: (وَجَعَلَ لَكُمْ)؛ تجسيد لتلك النقلة الهائلة!

وقد رصدت أجهزة الموجات فوق الصوتية حديثاً بعض حركات إرادية للجنين كمص الأصبع ابتداء من الأسبوع السادس عشر؛ وأمكن رصد بعض حركات فردية للعضلات في وقت مبكر، وبعد الأسبوع السابع عشر (أربعة أشهر) تكون الحركات الإرادية المنسقة بين الجهاز العصبي والعضلي قد اتضحت نتيجة للتكامل الوظيفي، قال ابن القيم: "فإن قيل الجنين قبل نفخ الروح فيه؛ هل كان فيه حركة وإحساس أم لا؟ قيل: كان فيه حركة النمو والإغتناء كالنبات؛ ولم تكن حركة نموه وإغتنائه بالإرادة، فلما نفخت فيه الروح انضمت حركة حسيته وإرادته إلى حركة نموه وإغتنائه"^٨.

وقال العثيمين: "الروح لا نستطيع أن نعرف كنهها وحقيقتها.. ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ (الإسراء: ٨٥)، فينفخ.. الروح في هذا الجنين فيبدأ يتحرك، لأن نماءه الأول كنماء الأشجار بدون إحساس، (و) بعد أن تنفخ فيه الروح يكون آدمياً يتحرك، ولهذا إذا سقط الحمل من البطن قبل أربعة أشهر دفن في أي مكان من الأرض بدون تغسيل ولا تكفين ولا صلاة عليه..؛ لأنه ليس آدمياً، وبعد أربعة أشهر إذا سقط يجب أن يغسل ويكفن ويصلى عليه ويدفن في المقابر؛ لأنه صار إنساناً..، على كل حال هذا الجنين في بطن أمه يتطور حتى يكون بشراً؛ ثم يأذن الله عز وجل له بعد المدة التي أكثر ما تكون عادة تسعة أشهر فيخرج إلى الدنيا"^٩.

وقال القرطبي: "لم يختلف العلماء أن نفخ الروح فيه يكون بعد مائة وعشرين يوماً، وذلك تمام أربعة أشهر ودخوله في الخامس..، وذلك لتيقنه (تيقن وقوع النفخ) بحركة الجنين في الجوف، وقد قيل إنه الحكمة في عدة المرأة من الوفاة بأربعة أشهر وعشر، وهذا الدخول في الخامس؛ يحقق براءة الرحم ببلوغ هذه المدة إذا لم يظهر حمل"^{١٠}.

^٤ شهاب الدين محمود الألويسي؛ روح المعاني، المحقق علي عبد الباري، دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى؛ ١٤١٥هـ (١٧/ ٢٨١).

^٥ شهاب الدين محمود الألويسي؛ روح المعاني، المحقق علي عبد الباري، دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى؛ ١٤١٥هـ (١١٢/ ٢١٦).

^٦ أبو الحسن علي الواحدي النيسابوري؛ التفسيرُ التبييُّنُ تحقيق ١٥ رسالة دكتوراه، عمادة البحث العلمي بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ١٤٣٠هـ (١٤/ ٢٢٠).

^٧ إسماعيل حقي بن مصطفى الاستنبولي؛ روح البيان، دار الفكر بيروت (١٨/ ٥٧).

^٨ محمد بن أبي بكر شمس الدين ابن قيم الجوزية؛ التبيين في أقسام القرآن، تحقيق محمد حامد الفقي، دار المعرفة بيروت (ص ٣٥١).

^٩ محمد بن صالح بن محمد العثيمين؛ تفسير جزء عم، إعداد فهد بن ناصر السليمان، دار الثريا بالرياض، الطبعة الثانية؛ ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م (ص ٢٥٨).


^{١٠} أبو عبد الله محمد القرطبي؛ الجامع لأحكام القرآن، تحقيق أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية بالقاهرة، الطبعة الثانية؛ ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م (١١٢/ ٧).

ويُمكن للجنين سماع الأصوات في بداية الشهر الخامس؛ أي بعد مرور أربعة أشهر أو ١٧ أسبوع من بدء الحمل، وإذا حسبت البداية من أول يوم طهر بعد آخر يوم من آخر حيض في أغلب النساء؛ تُضاف عشرة أيام للأربعة أشهر، ويتفق هذا مع الاحتياط بتحديد أكبر مدة لتتسرع عدة المتوفى عنها زوجها استبراءً للرحم بعد اتضاح كل علامات الحمل؛ خاصة حركة الجنين إرادياً **Quickening**، قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ البقرة: ٢٣٤، والأصل منع العلاقة الزوجية في الحيض، ويبدأ الطهر بعد أربعة (٢-٦) أيام حيض، وطول دورة الحيض أربعة (٣-٥) أسابيع، ويقع التبويض منتصفها، وقابلية البويضة للإخصاب لا تتجاوز يوم؛ لذا يقع الحمل في الدورة الوسطية بعد عشرة أيام في الطهر، إذن يكون موعد اتضاح حركة الجنين بعد أربعة أشهر منذ نشأته، قال د. كيث مور **Keith Moore**: "يُتَوَفَّقُ الوَضْعُ بعد ١٤٧ (+أو- ١٥) يوماً منذ اتضاح حركة الجنين" ^{١١}، فالمدة قبل يوم اتضاح حركة الجنين: ٢٦٦ - ١٤٧ = ١١٩ يوماً، إذن اتضاح حركة الجنين حول ١٢٠ يوماً؛ يعني أربعة أشهر.

قال ابن عاشور: "جَعَلَ اللهُ عِدَّةَ الْوَفَاةِ مَنْوُطَةً بِالْأَمَدِ الَّذِي يَتَحَرَّكُ فِي مِثْلِهِ الْجَنِينُ تَحَرُّكًا بَيِّنًا؛ مُحَافِظَةً عَلَى أَنْسَابِ الْأَمْوَاتِ..، جَعَلَ عِدَّةَ الطَّلَاقِ مَا (يكفي كي) يَدُلُّ عَلَى بَرَاءَةِ الرَّحْمِ.. وَهُوَ الْأَفْرَاءُ..؛ لِأَنَّ الْمُطَلَّقَ يَعْلَمُ حَالَ مُطَلَّقَتِهِ.. وَمَنْ قُرْبَاتِهِ إِيَّاهَا قَبْلَ الطَّلَاقِ..، (و) الْعُلُوقُ لَا يَخْفَى؛ فَلَوْ أَنَّهَا ادَّعَتْ عَلَيْهِ نَسَبًا وَهُوَ يُوقِنُ بِإِنْتِفَائِهِ كَانَ لَهُ فِي اللَّعَانِ مَنُوحَةٌ، أَمَا الْمَيِّتُ فَلَا يَدْفَعُ عَن نَفْسِهِ فُجِعَتْ عِدَّتُهُ أَمَدًا مَقْطُوعًا بِإِنْتِفَاءِ الْحَمْلِ فِي مِثْلِهِ؛ وَهُوَ الْأَرْبَعَةُ الْأَشْهُرُ وَالْعَشْرَةَ (أيام)" ^{١٢}.

ويستند تَرَقُّبُ حركة الجنين على العمر الجنيني؛ لا دورات الحيض المتباينة المدة، فناسبه تحديد العدة بمدة ثابتة، فالموعد إذن ثابت لا يختلف تبعاً لطول الدورات أو قصرها، وباعتبار مبدأ الاعتداد وفاة الزوج فلن تقل مدة الاعتداد عن مدة تشريع العدة وستكون الزيادة احتياط، وبانتهاء مدة الترقب تكون كل دلائل براءة الرحم قد اتضحت، أو كل العلامات الأساسية للحمل إذا وقع، وهي: الانقطاع المتكرر للحيض وبروز أسفل البطن والحركة الإرادية للجنين.

دورة الحيض النموذجية



فالثابت علمياً أن العلاقة الزوجية أثناء الحيض غير مثمرة؛ مع إمكان وقوع الأذى وتعرض الزوجين للالتهابات، فظهرت حكمة النهي في الإسلام عن العلاقة الزوجية أثناء فترة الحيض: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَدْنَىٰ فَاعْتَزِلُوا مِنَ النِّسَاءِ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾ البقرة: ٢٢٢، ومتوسط دورة الحيض إحصائياً ٢٨ يوماً، والبويضة لا تعيش أكثر من يوم، وإخصابها لا يحدث إلا منتصف الدورة؛ أي أن بدء الحمل حول اليوم ١٤ من أول يوم حيض ^{١٣}، وحيث أن متوسط مدة الحيض: أربعة (٢-٦) أيام، وأن السماح بالعلاقة الزوجية في الإسلام يبدأ مع بداية الطهر؛ إذن التوقيت المناسب لبدء الحمل هو عشرة أيام منذ أول يوم في الطهر، ويكون موعد اتضاح حركة الجنين إرادياً بعد آخر يوم في آخر حيض: أربعة أشهر وعشرة أيام، وتطابق الموعد علمياً مع التشريع طبقاً لغالب أحوال النساء؛ يعني المعرفة حتماً أن الحمل لا يقع إلا منتصف الدورات!.

^{١١} The Developing Human, Keith L. Moore, Fourth ed., 1988, Saunders Comp., Toronto, P:9.

^{١٢} محمد الطاهر بن عاشور؛ التحرير والتنوير، دار التونسية للنشر تونس؛ ١٩٨٤هـ (١٢/٤٤٢).

^{١٣} د. وليام؛ علم الولادة، ١٩٩٤ (ص ٤٩).

ورغم التباين في اجتهادات الفقهاء فإن براءة الأرحام متحققة في كل الأحوال؛ لأن الحمل يعتبر بأدنى قرينة؛ ولذا قالوا: "الحد مبناه على الإسقاط؛ والعدة على الاحتياط"، أي تُدرء الحدود بالشبهات فلا يعاقب بريء؛ بينما يُعتبر الحمل بالشبهة فلا تختلط الأسباب، واعتبار أي من قرائن الحمل يمنع نوات الدورات القصيرة من الإفلات، وخاصة مع تكرر انقطاع الحيض عند مواعده، وكل اجتهاد يتجاوز مدة العدة فهو في جهة الاحتياط، ولن يحدث حمل وفق تقدير الله تعالى لوظيفة الإنجاب إلا بوقوع مثمر في منتصف الدورات، والفقهاء يحددون بداية الاعتداد منذ وقوع الفراق؛ أي الطلاق أو وفاة الزوج، فإذا تخلف الفرق عن يوم الوقوع المثمر ظهر الحمل قبل نهاية العدة ومدة التخلف احتياط، وإذا وافق الوقوع المثمر بدء الفراق؛ ظهر الحمل وتطابقت مواعيد علاماته مع مواعيد الاعتداد!.

إن تشريع العدة في القرآن الكريم ليس له نظير في كل حضارات العالم القديم؛ وفي كل مدونات الأديان، وأحكام العدة عالمية وباقية لأنها توافق طبيعة التكوين الواحدة للنساء؛ تأييداً لنبوة محمد ﷺ، ويكفي التطابق التام بين مواعيد ظهور علامات الحمل القاطعة كما قررها العلم الحديث ومواعيد الاعتداد التي جاءت بها النصوص كبنية على التنزيل؛ لأن الدلالات العلمية وخاصة الرقمية حاسمة لا تحتاج لقريحة ذات نوق مخصوص لتتركها، لذا فمواعيد العدة في القرآن الكريم درس فريد في المعرفة والتوحيد يكفي وحده ليقطع بنتيجة أكدتها ثلاثة مواضع بنفس الألفاظ: **﴿تَنْزِيلُ الْكِتَابِ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ﴾** ٣٩ الزمر: ١، ٤٥ الجاثية: ٢، ٤٦ الأحقاف: ٢.



قُطُوف تَفْسِيرِيَّة

Interpretation picks

قال الماوردي: "قوله تعالى: {وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذُرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا} يعني بالتربص زمان العدة في المتوفى زوجها، وقيل في زيادة العشرة على الأشهر الأربعة ما قاله سعيد بن المسيب وأبو العالية أن الله تعالى ينفخ الروح في العشرة، ثم ذكر العشر بالتأنيث تغليبا لليالي على الأيام إذا اجتمعت؛ لأن ابتداء الشهور طلوع الهلال ودخول الليل، فكان تغليب الأوائل.. أولى..، والإحداذ: الامتناع من الزينة والطيب..، ثم قال تعالى: {فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ} فإن قيل: فما المعنى في رفع الجناح عن الرجال في بلوغ النساء أجلهن؟ ففيه جوابان؛ (أحدهما): أن الخطاب توجّه إلى الرجال فيما يلزم النساء من أحكام العدة، (فإذا بلغن أجلهن) ارتفع الجناح عن الرجال في الإنكار عليهن وأخذهن بأحكام عددهن، و(الثاني): أنه لا جناح على الرجال في نكاحهن بعد انقضاء عددهن، ثم قوله تعالى: {فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ} تأويلان؛ (أحدهما): من طيب وتزين ونقله من مسكن؛ وهو قول أبي جعفر الطبري، و(الثاني): النكاح الحلال؛ وهو قول مجاهد"^{١٤}.

وفي تفسير الجلالين: "{وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ} يَمُوتُونَ {مِنْكُمْ وَيَذُرُونَ} يَتْرُكُونَ {أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ} أَي لِيَتَرَبَّصْنَ {بِأَنْفُسِهِنَّ} بَعْدَهُمْ عَنِ النَّكَاحِ {أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا} مِنَ اللَّيَالِي، وَهَذَا فِي غَيْرِ الْحَوَامِلِ أَمَّا الْحَوَامِلُ فَعِدَّتُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ.. {فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ} انْقَضَتْ مُدَّةُ تَرَبُّصِهِنَّ {فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ} أَيَّهَا الْأَوْلِيَاءُ {فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ} مِنَ التَّرْتُّبِ"^{١٥}.

وقال الراغب الأصفهاني: "وظاهر الآية يقتضي تسوية الحكم في الحرة والأمة كما قال الأصم..، ويقتضي أن لا فرق بين المسلمة والذمية كما قال الشافعي..، وهذا الحكم فيمن لا تكون ذات حمل متفق عليه، فأما في ذات الحمل.. عدتها أن تضع حملها..، قال ابن مسعود وابن عباس وابن عمر: تعتد به من يوم يموت، وعلي والحسن: من يوم يأتيها الخبر، وقال الشعبي: إذا قامت البينة على موته فالعدة من يوم يموت؛ وإلا فمن يوم يأتيها الخبر"^{١٦}.

^{١٤} الماوردي؛ النكت والعيون، تحقيق السيد عبد المقصود عبد الرحيم، دار الكتب العلمية بيروت (١١/٢٠٠٣).

^{١٥} جلال الدين المحلي وجمال الدين السيوطي؛ تفسير الجلالين، دار الحديث بالقاهرة، الطبعة الأولى (ص ٥١).

^{١٦} الراغب الأصفهاني؛ تفسير الراغب، تحقيق د. محمد عبد العزيز بسبوني، كلية الآداب جامعة طنطا، الطبعة الأولى؛ ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م (١١/٤٨٥).

وقال ابن عاشور: "قوله: (يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ) خَيْرُ (الَّذِينَ).. فَهِنَّ أَرْوَاجُ الْمُتَوَفِّينَ..، وَقَدْ جَعَلَ اللَّهُ عِدَّةَ الْوَفَاةِ مَنُوطَةً بِالْأَمَدِ الَّذِي يَتَحَرَّكَ فِي مِثْلِهِ الْجَنِينُ تَحَرُّكًا بَيِّنًا؛ مُحَافِظَةً عَلَى أَنْسَابِ الْأَمْوَاتِ، فَإِنَّهُ جَعَلَ عِدَّةَ الطَّلَاقِ مَا (يكفي كي) يَدُلُّ عَلَى بَرَاءَةِ الرَّحِمِ.. وَهُوَ الْأَقْرَأُ.. لِأَنَّ الْمُطَلِّقَ يَعْلَمُ حَالَ مُطَلَّقَتِهِ مِنْ طَهْرٍ وَعَدَمِهِ؛ وَمِنْ قُرْبَانِهِ إِيَّاهَا قَبْلَ الطَّلَاقِ وَعَدَمِهِ، وَكَذَلِكَ الْعُلُوقُ (الحمل) لَا يَخْفَى، فَلَوْ أَنَّهَا ادَّعَتْ عَلَيْهِ نَسَبًا وَهُوَ يُوقِنُ بِانْتِفَائِهِ؛ كَانَ لَهُ فِي اللَّعَانِ مَنُودِحَةٌ، أَمَّا الْمَيِّتُ فَلَا يُدَافِعُ عَنِ نَفْسِهِ، فَجُعِلَتْ عِدَّتُهُ أَمَدًا مَقْطُوعًا بِانْتِفَاءِ الْحَمْلِ فِي مِثْلِهِ؛ وَهُوَ الْأَرْبَعَةُ الْأَشْهُرُ وَالْعَشْرَةُ..، فَمَا بَيْنَ اسْتِقْرَارِ النُّطْفَةِ فِي الرَّحِمِ إِلَى نَفْخِ الرُّوحِ فِي الْجَنِينِ أَرْبَعَةٌ أَشْهُرٌ..، جُعِلَتْ الْعَشْرُ اللَّيَالِي الزَّائِدَةُ عَلَى الْأَرْبَعَةِ الْأَشْهُرِ، لِتَحَقُّقِ تَحَرُّكِ الْجَنِينِ تَحَرُّكًا بَيِّنًا، فَإِذَا مَضَتْ هَذِهِ الْمُدَّةُ حَصَلَ الْيَقِينُ بِانْتِفَاءِ الْحَمْلِ إِذْ لَوْ كَانَ ثَمَّةَ حَمْلٍ لَتَحَرَّكَ لَا مَحَالَةَ، وَهُوَ يَتَحَرَّكَ لِأَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ؛ وَزِيدَتْ عَلَيْهَا الْعَشْرُ احْتِيَاظًا..، وَعُمُومُ (الَّذِينَ).. يَفْتَضِي عُمُومَ هَذَا الْحُكْمِ فِي الْمُتَوَفَّى عَنْهُنَّ، سِوَاءَ كُنَّ حَرَائِرَ أَمْ إِمَاءً، وَسِوَاءَ كُنَّ حَوَامِلَ أَمْ غَيْرَ حَوَامِلَ، وَسِوَاءَ كُنَّ مَدْحُولًا بِهِنَّ أَمْ غَيْرَ مَدْحُولٍ بِهِنَّ، فَأَمَّا الْإِمَاءُ.. لَمْ يَقُلْ بِمُسَاوَاتِهِنَّ لِلْحَرَائِرِ فِي عِدَّةِ الْوَفَاةِ إِلَّا الْأَصَمُّ..، وَإِنَّ إِجْمَاعَ فُقَهَاءِ الْإِسْلَامِ عَلَى تَنْصِيفِ عِدَّةِ الْوَفَاةِ فِي الْأَمَةِ الْمُتَوَفَّى زَوْجَهَا لِمَنْ مَعْضَلَاتِ الْمَسَائِلِ الْفُقَهِيَّةِ..، نَرَى.. أَنَّ حِكْمَةَ عِدَّةِ الْوَفَاةِ هِيَ تَحَقُّقُ الْحَمْلِ أَوْ عَدَمَهُ، فَلِنُنْقِلِ النَّظَرَ إِلَى الْأَمَةِ نَجِدُ فِيهَا وَصْفَيْنِ: الْإِنْسَانِيَّةَ وَالرِّقَّ، فَإِذَا سَلَكْنَا إِلَيْهِمَا طَرِيقَ تَخْرِيجِ الْمَنَاطِ؛ وَجَدْنَا الْوَصْفَ الْمُنَاسِبَ لِتَعْطِيلِ الْإِعْتِدَادِ الَّذِي حَكَمْتُهُ تَحَقُّقُ النَّسَبِ هُوَ وَصْفُ الْإِنْسَانِيَّةِ إِذْ الْحَمْلُ لَا يَخْتَلِفُ حَالُهُ بِاخْتِلَافِ أَصْنَافِ النِّسَاءِ وَأَحْوَالِهِنَّ الْإِصْطِلَاحِيَّةِ أَمَّا الرِّقُّ فَلَيْسَ وَصْفًا صَالِحًا لِلتَّأْثِيرِ فِي هَذَا الْحُكْمِ..، فَالْوَجْهُ أَنْ تَكُونَ عِدَّةُ الْوَفَاةِ لِلْأَمَةِ كَمِثْلِ الْحُرَّةِ، وَلَيْسَ فِي تَنْصِيفِهَا أَثَرٌ، وَمُسْتَنَدُ الْإِجْمَاعِ قِيَاسٌ مَعَ وُجُودِ الْفَارِقِ، وَأَمَّا الْحَوَامِلُ فَالْخِلَافُ فِيهِنَّ قَوِيٌّ فَذَهَبَ الْجُمْهُورُ إِلَى أَنَّ عِدَّتَهُنَّ مِنَ الْوَفَاةِ وَضَعُ حَمْلِهِنَّ، وَهُوَ قَوْلُ مَالِكٍ، عُمَرُ وَابْنُهُ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَهُوَ قَوْلُ عُمَرَ..، وَعِنْدِي أَنَّ الْحُجَّةَ لِلْجُمْهُورِ تَرْجِعُ إِلَى.. أَنَّ حِكْمَةَ عِدَّةِ الْوَفَاةِ هِيَ تَيَقُّنُ حِفْظِ النَّسَبِ، فَلَمَّا كَانَ وَضَعُ الْحَمْلِ أَدَلَّ شَيْءٍ عَلَى بَرَاءَةِ الرَّحِمِ كَانَ مُعْنِيًا عَنْ غَيْرِهِ..، وَإِنَّمَا اهْتَمَّ بِالْمَقْصِدِ الشَّرْعِيِّ وَهُوَ حِفْظُ الْأَنْسَابِ..، وَقَوْلُهُ: (فَإِذَا بَلَغْنَ أَجْلَهُنَّ) أَي إِذَا انْتَهَتْ الْمُدَّةُ الْمَعِينَةُ بِالتَّرَبُّصِ..، فَلَا تُضَايِقُهُنَّ بِالزِّيَادَةِ عَلَيْهِ..، وَأُضِيفَ الْأَجْلُ إِلَيْهِنَّ تَنْبِيْهُنَّ عَلَى أَنَّ مَشَقَّةَ هَذَا الْأَجْلِ عَلَيْهِنَّ، وَمَعْنَى الْجُنَاحِ هُنَا: الْحَرَجُ، لِإِزَالَةِ مَا عَسَى أَنْ يَكُونَ قَدْ بَقِيَ فِي نَفُوسِ النَّاسِ مِنْ اسْتِنْفَاطِ تَسْرَعِ النِّسَاءِ إِلَى التَّزْوُجِ بَعْدَ عِدَّةِ الْوَفَاةِ وَقَبْلَ الْحَوْلِ، فَإِنَّ أَهْلَ الزَّوْجِ الْمُتَوَفَّى قَدْ يَتَحَرَّجُونَ مِنْ ذَلِكَ، فَنفَى اللَّهُ هَذَا الْحَرَجَ، وَقَالَ: (فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ) تَغْلِيظًا لِمَنْ يَتَحَرَّجُ مِنْ فِعْلِ غَيْرِهِ..، وَهَذَا مِنَ الْمَعَانِي الدَّقِيقَةِ الَّتِي لَا يَتَنَبَّهُ لَهَا إِلَّا الْبَلْغَاءُ»^{١٧}.



الحقل العلمي Scientific Field

Embryology

علم الأجنة

الموضوع Subject

Signs of Pregnancy

علامات الحمل

نصوص متعلّقة Related Texts

- ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ وَاتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا﴾ ٦٥ الطلاق: ١ .
- ﴿وَاللَّائِي يَئِسْنَ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنْ ارْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ وَاللَّائِي لَمْ يَحِضْنَ وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا﴾ ٦٥ الطلاق: ٤ .
- ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا فَمَتَّعُوهُنَّ وَسِرَّحُوهُنَّ سِرَّاحًا جَمِيلًا﴾ ٣٣ الأحزاب: ٤٩ .
- ﴿وَالْمُطَلَّقاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ إِنْ كُنَّ يُؤْمِنَنَّ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيُعْلِنَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَلِكَ إِنْ أَرَادُوا إِصْلَاحًا وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ ٢ البقرة: ٢٢٨ .
- ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ ٢ البقرة: ٢٣٤ .
- ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَدَى فَأَعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾ ٢ البقرة: ٢٢٢ .
- ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُمْ بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ أَوْ أَكْنَنْتُمْ فِي أَنْفُسِكُمْ عِلْمَ اللَّهِ أَنْكُمْ سَتَذَكُرُونَهُنَّ وَلَكِنْ لَا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا إِلَّا أَنْ تَقُولُوا قَوْلًا مَعْرُوفًا وَلَا تَعْرَضُوا عُقْدَةَ النِّكَاحِ حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابَ أَجَلَهُ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي أَنْفُسِكُمْ فَاحْذَرُوهُ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ. لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً وَمَتَّعُوهُنَّ عَلَى الْمَوْسِعِ قَدَرَهُ وَعَلَى الْمُقْتِرِ قَدَرَهُ مَتَاعًا بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ. وَإِنْ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوَ الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَلَا تَنْسُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ ٢ البقرة: ٢٣٥ - ٢٣٧ .

